



الموضوع: التأمين في الأردن

الصف: العاشر

المبحث: ثقافة مالية

إعداد: الأستاذ بلال السعيدة

السؤال الأول:

اذكر أهمية التأمين.

تكمن أهمية التأمين في الخدمات التي يقدمها للأفراد والمؤسسات ومن أهمها:

- ١- توفير الأمان وتقليل درجة الخوف والتوتر لدى الأفراد والمؤسسات فالتأمين يقدم التعويضات المالية عن الخسائر الناتجة عن تحقق الخطر.
- ٢- المحافظة على المستوى المعيشي نفسه فالتأمين يكفل للأفراد والمؤسسات استعادة الوضع المالية كما كان قبل حدوث الخطر.
- ٣- النظر إليه بوصفه وسيلة لتكوين رأس المال ومصدرا من مصادر تمويل المشاريع الاستثمارية وذلك من خلال الاحتياطيات المالية المتجمعة لدى شركات التأمين.
- ٤- الإسهام في تطوير وسائل الوقاية من الحوادث التي تهدف إلى خفض معدل تكرار حدوثها أو تقليل حجم الخسائر المتوقعة
- ٥- المساعدة على توزيع كلفة الخطر على أقساط بصورة عادلة وموضوعية

السؤال الثاني:

وضح أنواع التأمين في الأردن.

- ١- التأمين البحري: يشمل البضائع المشحونة بحرا أو جوا أو برا أو بواسطة سكة الحديد بحيث يعرض أصحابها عن الخسائر التي تلحق ببضاعتهم بعد تعرضها للمخاطر التي يشملها التأمين في أثناء النقل أو الشحن.
ويتضمن عقد التأمين مجموعة شروط وهي:
أ) مجموعة شروط التأمين من مخاطر النقل.
ب) مجموعة شروط التأمين من مخاطر الحرب.
ج) مجموعة شروط التأمين من مخاطر الاضطرابات.
- ٢- التأمين من الحرائق: يشمل التأمين تعرض الخسائر والأضرار التي تلحق بالممتلكات والتي تنتج عن خطر الحرائق والانفجارات والصواعق.
- ٣- التأمين من الحوادث العامة: مثل التأمين من السرقة، تأمين المسؤولية المدنية، تأمين كسر الزجاج وتأمين تعويض العمال.
- ٤- تأمين الحياة: مثل تأمين توفير الحماية للأفراد من مخاطر الوفاة أو أمراض الشيخوخة وتعرض الدخل للنقص وتعويض الورثة في حالة وفاة معيّلهم ومنح مبلغ من المال عند الوصول لسن معين.
- ٥- التأمين الصحي: يوفر خدمات العناية والرعاية الطبية اللازمة وفقا لنوع التأمين وقد يشمل العلاج داخل المستشفى (أجور الإقامة والأطباء والجراحة والفحوصات) وخارج المستشفى (زيارة الطبيب، والأدوية والفحوصات) أو العلاج الشامل (نفقات العلاج داخل أو خارج المستشفى).

٦- التأمين الهندسي: وتشمل الأعمال المدنية والهندسية الني تتضمن إنشاء المواقع والآلات حيث تكفل الحماية للمقاولين منذ اليوم الأول لبدء العمل وتوريد المواد إلى الموقع لحين اكتمال المشروع وتسليمه ومن أنواعها:

أ) التأمين من مخاطر تثبيت (تنصيب) الرافعات والمعدات الهندسية.

ب) التأمين من عطب المكنات.

٧- تأمين السيارات: وهناك عدة أنواع وهي:

أ) التأمين الإلزامي (تأمين المسؤولية المدنية تجاه الغير): وهو تأمين واجب حسب القانون حيث يلزم كل صاحب مركبة تأمين المركبة عند الترخيص ويشمل التأمين المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال المؤمن له (السائق) المركبة وما يتسبب للآخرين من إصابات جسدية أو أضرار مادية.

ب) التأمين التكميلي: وهو تأمين اختياري لهيكل المركبة التي تسبب في الحوادث والتي لا يشملها التأمين الإلزامي بحيث تتعهد الشركة بتعويض المؤمن له عن الضرر الذي أصاب المركبة وملحقاتها وقطع غيارها المشمولة بالتأمين كما يمكن أن يشمل السائق أيضاً.

ج) التأمين الشامل: يجمع هذا النوع التأمين الإلزامي والتكميلي ويمكن الحصول عليه مباشرة من شركات التأمين حيث يتضمن عقد التامين الشامل وثيقتين:

- أحدهما تخضع لقوانين التأمين الإلزامي وشروطه.

- أخرى تخضع لشروط التأمين التكميلي.

وقد يشمل الحوادث الشخصية التي تلحق الضرر بالسائق والمركبة وذلك وفقاً للشروط والقسط المتفق عليه.

السؤال الثالث:

تتبع إجراءات إصدار وثائق التأمين الإلزامي.

- ١- يشرف مكتب التأمين الموحد في الاتحاد الأردني لشركات التأمين وذلك عن طريق المكاتب المتواجدة ضمن مراكز الترخيص لتابعة لدائرة السير وفيها يطبع موظف النموذج الموحد (عقد تأمين المركبات لتعويض أضرار الغير).
- ٢- يدفع المؤمن له المبلغ المحدد حسب التعليمات الصادرة عن النظام وذلك حسب شكل المركبة وطبيعة استعمالها
- ٣- أعطي المؤمن له الحق في اختيار شركة التأمين التي يرغب التعاقد معها.

السؤال الرابع:

تتبع إجراءات إصدار وثائق التأمين التكميلي والتأمين الشامل.

- ١- يطلب المؤمن له هذا من الشركة مباشرة أو عن طريق مندوبيها ووكلائها المعتمدين.
- ٢- يختار قيمة التعويض والتغطية التي تناسبه (يحدد قسط التأمين تبعاً لنوع التغطية والشروط التي ينص عليها وثيقة التأمين).
- ٣- تدون المعلومات التفصيلية عن المركبة.
- ٤- تفحص شركة التأمين المركبة للتحقق من سلامتها ورصد عيوب هيكلها.
- ٥- تصدر الشركة الوثيقة وتحدد قسط التأمين وفقاً للمبلغ المتفق عليه.
- ٦- يدفع المؤمن له قيمة القسط ويسلم نسخة من وثيقة التأمين.

السؤال الخامس:

اذكر إجراءات التعويض.

- ١- الإبلاغ عن الحادث وتقديم المستندات المطلوبة وهي: تقرير الشرطة ورخص السواقة والمركبة ،وعقد التأمين الساري المفعول وقت وقوع الحادث.
- ٢- دفع المؤمن له (صاحب المركبة) مبلغ الإعفاء عن نوعي التأمين التكميلي والشامل أما في حالة التأمين الإلزامي فلا يوجد إعفاء.
- ٣- كشف مندوب شركة التأمين عن المركبة المتضررة ثم إعداد كشف يحوي الأضرار والأجزاء التي يلزم إصلاحها أو استبدالها.
- ٤- إصلاح المركبة بالتنسيق مع الشركة ووكلائها لقطع الغيار ومحال التصليح المعتمدين وخصم نسب الإعفاءات والاستهلاك المحددة في العقد في حالة استبدال الأجزاء المتضررة.
- ٥- دفع مبلغ التعويض المتفق عليه إلى المؤمن له وتوقيعه براءة الذمة المتعلقة باستلام المبلغ.
- ٦- تقدير نسبة التعويض عن الأضرار الجسدية وفقا لنوع التأمين والشروط والمبالغ المتفق عليها.

تمنياتنا لكم بالتوفيق

إعداد الأستاذ بلال السعيدة